

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٥ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٧٤ بتعيين رئيس ديوان رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥٨ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات رئيس ديوان رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠١ لسنة ١٩٧٤ بشأن تنظيم رئاسة الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩٩ لسنة ١٩٧٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

إلغاء منصب رئيس ديوان رئيس الجمهورية .

(المادة الثانية)

تلشأ برئاسة الجمهورية أمانة عامة يرأسها أمين عام على أن تابع السيد نائب رئيس الجمهورية مباشرة .

(المادة الثالثة)

يختص أمين عام رئاسة الجمهورية بجميع الاختصاصات التي كانت مخولة لرئيس ديوان رئيس الجمهورية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٤٠٠ (٢٩ مارس سنة ١٩٨٠)

أنور السادات